

## الدر المختار

أو جهر بقراءة ( أو إشارة ) ولا يزداد عليها عندنا .  
قهستاني ( لا بهما ) فإنه يكره والمرأة تصفق لا ببطن على بطن ولو صفق أو سبحت لم تفسد  
وقد تركا السنة .  
تاترخانية ( وكفت سترة الإمام ) للكل ( ولو عدم المرور والطريق جاز تركها ) وفعلها  
أولى ( وكره ) هذه